

Distr.: Limited
4 March 2020
Arabic
Original: English



اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام
نيويورك، 17 شباط/فبراير - 13 آذار/مارس 2020

مشروع تقرير عن الدورة الموضوعية لعام 2020

المقرر: السيد عبد الله إبراهيم عبد الحميد السيد التلب (مصر)

أولا - مقدمة

1 - أحاطت الجمعية العامة علماً، بموجب قرارها 293/73، بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام (A/73/19)، وقررت أن تواصل اللجنة، وفقاً لولايتها، الجهود التي تبذلها من أجل إجراء استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات، وأن تستعرض تنفيذ مقترحاتها السابقة، وتنتظر في تقديم أي مقترحات جديدة لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على النهوض بمسؤولياتها في هذا الميدان، وطلبت إلى اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية في دورتها الرابعة والسبعين.

ثانياً - مسائل تنظيمية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- 2 - عقدت اللجنة دورتها الموضوعية لعام 2020 في المقر في الفترة من 17 شباط/فبراير إلى 13 آذار/مارس 2020. وعقدت أربع جلسات عامة.
- 3 - وافتتح الدورة وكيل الأمين العام للدعم العملياتي. وفي الجلسة 262 (الافتتاحية) المعقودة في 17 شباط/فبراير، ألقى رئيس الجمعية العامة كلمة أمام اللجنة. وأدلى أيضاً ببيان وكيل الأمين العام لعمليات السلام.
- 4 - وقدمت إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملياتي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال الدعم إلى اللجنة بشأن المسائل الفنية، في حين قام فرع شؤون نزع السلاح والسلام التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بدور الأمانة الفنية للجنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



باء - انتخاب أعضاء المكتب

5 - في الجلسة 262، انتخبت اللجنة بالتركية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس:

سامسون صنداى إتيجوجي (نيجيريا)

نواب الرئيس:

أليخاندرى فيرديبير (الأرجنتين)

ريتشارد أرييتر (كندا)

هيرويوكي نامازو (اليابان)

ماريوش ليويسكي (بولندا)

المقرر:

عبد الله إبراهيم عبد الحميد السيد التلب (مصر)

جيم - جدول الأعمال

6 - في الجلسة نفسها، أقرت اللجنة الخاصة جدول الأعمال المؤقت (A/AC.121/2020/L.1)، ونصه كالتالي:

- 1 - افتتاح الدورة.
 - 2 - انتخاب أعضاء المكتب.
 - 3 - إقرار جدول الأعمال.
 - 4 - تنظيم الأعمال.
 - 5 - مناقشة عامة.
 - 6 - جلسات إعلامية أثناء الدورة.
 - 7 - النظر في مشروع تقرير الفريق العامل الجامع.
 - 8 - مسائل أخرى.
 - 9 - اعتماد التقرير المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين.
- 7 - وأقرت اللجنة أيضا مشروع برنامج عملها (A/AC.121/2020/L.2).

دال - تنظيم الأعمال

8 - في الجلسة نفسها أيضا، قررت اللجنة إنشاء فريق عامل جامع يرأسه ريتشارد أرييتر (كندا) للنظر في مضمون الولاية التي عهدت بها الجمعية العامة للجنة.

9 - وترد في مرفق هذا التقرير تشكيلة اللجنة في دورتها الموضوعية لعام 2020. وترد قائمة وثائق الدورة في الوثيقة A/AC.121/2020/INF/2، وقائمة المشاركين في الدورة في الوثيقة A/AC.121/2020/INF/4.

هاء - وقائع جلسات اللجنة

10 - في الجلسات من 262 إلى 264 المعقودة في 17 و 18 شباط/فبراير، أجرت اللجنة مناقشة عامة بشأن إجراء استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات. وأدلى ببيانات ممثلو كل من المغرب (باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، وإندونيسيا (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، والاتحاد الأوروبي (أيضا باسم ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية)، وأستراليا (أيضا باسم كندا ونيوزيلندا)، وبيرو، والهند، وسويسرا، وأيرلندا، والبرازيل، وتايلند، والأرجنتين، والولايات المتحدة الأمريكية، ومصر، وجنوب أفريقيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وإندونيسيا، وبنغلاديش، وأوروغواي، والعراق، وشيلي، وإثيوبيا، والنرويج، وأوكرانيا، وغواتيمالا، ونيبال، وكوبا، وفيت نام، وباكستان، وسري لانكا، ومالي، وجامايكا، واليابان، والسلفادور، والمكسيك، وجمهورية كوريا، والسنغال، والفلبين، وإيطاليا، والصين، وكوت ديفوار، وفرنسا، وإكوادور، وبوتان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وتركيا، ونيجيريا، وكينيا، والسودان، والاتحاد الروسي، ولبنان، وجيبوتي، ورواندا، وإسرائيل.

11 - وأدلى ببيان أيضا المراقب عن المنظمة الدولية للفرنكوفونية.

12 - وفي 19 شباط/فبراير، استمع الفريق العامل الجامع إلى إحاطات قدمها كل من وكيل الأمين العام لعمليات السلام، ووكيل الأمين العام للدعم التشغيلي، ومديرة شعبة القانون الإداري في مكتب الموارد البشرية، باسم وكالة الأمين العام للاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، الذين أجروا أيضا تحاورا مع الوفود. واستمع الفريق العامل أيضا إلى إحاطة قدمها مدير شعبة وسط أفريقيا والجنوب الأفريقي بإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وأجرى تحاورا معه، باسم الأمين العام المساعد لسيادة القانون المؤسسات الأمنية.

13 - واجتمع الفريق العامل الجامع وفريقاه العاملان الفرعيان في الفترة من 21 شباط/فبراير إلى 13 آذار/مارس، واختتمت تلك الأفرقة أعمالها بشأن مشاريع التوصيات.

ثالثا - النظر في مشروع تقرير الفريق العامل

14 - في الجلسة 265 المعقودة في 13 آذار/مارس، نظرت اللجنة في توصيات الفريق العامل الجامع وقُررت إدراجها في هذا التقرير (انظر الفقرات []-[]) لتتظر فيها الجمعية العامة.

رابعا - اعتماد التقرير المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين

15 - في الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة بالصيغة التي قدّمه بها مقرّر اللجنة.

خامسا - اقتراحات اللجنة وتوصياتها واستنتاجاتها

16 - أُنرج لاحقاً]

تشكيل اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام

تتألف اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام حاليا من الأعضاء الـ 154 التالية أسماؤهم: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإسواتيني، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، وبالاو، والبرازيل، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنن، وبوتان، وبوركينا فاسو، وبوروندي، واليوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتاباند، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، والعراق، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وفيت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وملاوي، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان.

وكان المراقبون التالية أسماؤهم ممثلين في اللجنة: الإمارات العربية المتحدة، وبوتسوانا، والكرسي الرسولي، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، والمحكمة الجنائية الدولية، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، ومنظمة التعاون الإسلامي، ونظام مالطة ذو السيادة المستقلة.